

الدرس 8 | شرح موطن الإمام مالك | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا للحاضرين قال الامام مالك في كتابه الموطن في كتاب الحج باب القرآن في الحج عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه ان المقاداد بن الاسود دخل على علي بن أبي طالب بالسقيا وهو ينبع - 00:00:00

بكرا له دقيقا وهو ينبع بكرات له دقيقا وخططا. فقال هذا عثمان بن عفان ينهى عن اقرن بين الحج والعمره فخرج علي بن أبي طالب وعلى يديه اثر الدقيق والخططا على ذراعيه حتى دخل على عثمان بن عفان فقال انت -

00:00:24

ينهى عن ان يقرن بين الحج والعمره. فقال عثمان ذلكرأيي فخرج علي مغضبا وهو يقول لبيك اللهم لبيك بحج وعمره معا قال مالك الامر عندنا ان من قرن الحج والعمره لم يأخذ من شعره شيئا ولم يحلو من شيء حتى ينحر هديا ان كان معه - 00:00:44
ويحل بما يمنى يوم النحر. عن ما لك عن محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام جات الوداع خرج الى الحج فمن اصحابه من اهل بحج ومنهم من جمع الحج والعمره ومنهم من اهل بعمره فاما من اهل - 00:01:04
بحج او جمع الحج والعمره فلم يحل. واما من كان اهل بعمره فحل. عن مالك انه سمع بعض اهل العلم يقول من اهل ثم بدا له ان يهل بحج معها فذلك له ما لم يطف بالبيت - 00:01:24

وبين الصفا والمروة وقد صنع ذلك عبد الله بن عمر حين قال ان صدقت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم التفت الى اصحابه فقال ما امرهما الا واحد. اشهدكم اني قد اوجبت الحج مع العمره. قال وقد اهل - 00:01:40
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع بالعمره. ثم قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه اد فليهلب مع العمره ثم لا يحل حتى يحل منها جميما - 00:02:00

باب قطع التلبية عن مالك عن أبي بكر الثقفي انه سأله بن مالك وهمه غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال كنا نقال كان يهل المهل منا فلا ينكر فلا ينكر عليه ويكبر المكبر. فلا ينكر - 00:02:14
عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه ان علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يلبي في الحج حتى اذا زاغت الشمس من يوم عرفة قطع التلبية قال يحيى قال مالك وذلك الامر الذي لم ينزل عليه اهل العلم عندنا. عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها - 00:02:36

زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تترك التلبية اذا راحت الى الموقف المالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يقطع التلبية في اذا انتهى الى الحرم حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يلبي حتى يغدو من منى الى عرفة فإذا غدا ترك التلبية وكان يترك - 00:02:56

التلبية في العمره اذا دخل الحرم عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول كان عبد الله بن عمر لا يلبي وهو يطوف بالبيت امالك عن علقة بن أبي علقة عن امه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها كانت تنزل من عرفة بنمرة ثم تحولت الى الاراك - 00:03:16
قالت وكانت عائشة ما كانت ما كانت في منزلاها ومن كان معها فاذا ركبت فتووجهت الى الموقف تركت الاهال قال و كانت عائشة

تعتمر بعد الحج من مكة في ذي الحجة. ثم تركت ذلك فكانت تخرج قبل هلال المحرم حتى تأتي الجحفة - [00:03:34](#)

تقيم بها حتى ترى الهلال فإذا رأت الهلال اهلت بعمره عن مالك عن يحيى ابن سعيد ان عمر ابن ابن عبد العزيز غدا يوم من مني فسمع [00:03:54](#) التكبير عالياً ببعثة الحرس يصيرون في الناس ايها الناس انها التلبية. نعم -

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. اما بعد قال رحمة الله تعالى باب القرآن في الحج. القرآن هو ان [00:04:13](#) يجمع بين العمرة والحج في نسك واحد. وسمى القرآن قراناً لانه يقرن بين العمرة والحج. فيقول في

تلبيته لبيك اللهم عمرة وحججاً. لبيك اللهم عمرة وحججاً. والقرآن على الصحيح من اقوال اهل العلم هو افضل الانساك لمن ساق الهدي من ساق الهدي فافضل الانساك في حقه وان يقرن بين العمرة والحج. وهذا هو النسك الذي اختاره ربنا سبحانه وتعالى لنبيه -

[00:04:43](#)

الله عليه وسلم كما جاء في حديث عمر بن الخطاب في الصحيحين ان جبريل اتى الى محمد صلى الله عليه وسلم وقاله صلي في [00:05:08](#) هذا الوادي المبارك ركعتين وقل لبيك اللهم عمرة -

واحد جا فدل ان افضل الانساك انه القرار لمن ساق الهدي. اما من لم يسق الهدي فاصل الانساك له هو ان يتمتع ان يفرد [00:05:20](#) العمرة ويفرد اعمالها ثم اذا تحل منها -

لبي للحج قال مالك عن جعفر محمد ابن علي ابن الحسين عن ابيه ان المقدام الاسود دخل على علي ابي طالب في السقيا وهو [00:05:40](#) ينجز ذكرات له ان يطعم. يطعم ذكرات من الابل دقيقاً وخططاً. فقال المقداد هذا عثمان بن -

بعثة رضي الله تعالى عنه ينهى عن ان يقرن بين الحج والعمرة فخرج علي على يديه اثر الدقيق والخبث. قال فما انسى [00:06:02](#) اثر الدقيق والخفت على ذراعيه حتى دخل عثمان فقال رضي الله عنهم -

انت تنهى عن ان يقرأ بين الحج والعمرة؟ قال عثمان ذاكرأي فخرج علي مغضباً وهو يقول لبيك اللهم لبيك لبيك [00:06:19](#) بحجة وعمرة مع وعثمان رضي الله تعالى عنه عندما منع من القرآن او نهى عنه -

هو متبع لمن قبله بان عمر بن الخطاب ايضاً وكذلك ابو بكر الصديق ذكر عنهم انهم كانوا يمتعان من القرآن والتمنت وعلوا ذلك من باب [00:06:40](#) الا يهجر البيت. ان لا يهجر البيت. كيف لا يهجر البيت؟ بمعنى -

ان المسلم اذا نبه بالحج ولم يلبي معها بالعمرة احتاج اليه شيء الى ان يأتي مرة اخرى ويتعمر اما اذا جمع بينهم في نسك واحد [00:07:02](#) اكتفى سقط الواجب عنه وقد لا يأتي مكة بعد ذلك ابداً -

اتى بالواجب وانتهى لكن اذا لبي بالحج وهو يرى العمرة واجبة فيلزمه ان يأتي بالعبرة في في غير اشهر الحج لاجل هذا كان ابا بكر [00:07:21](#) الصديق وعمر وعثمان يمتعان من القراء حتى لا يهجر البيت -

وايضاً ان النبي صلى الله عليه وسلم بلغهم انه كان مفرداً. ولم يكن قارناً ولم يكن ممتهناً. وذلك كما نقلت عائشة رضي الله تعالى عنها [00:07:42](#) ان النبي صلى الله عليه وسلم لم -

لم يلبي الا بالحج وحده وذكرنا هذا سابق بینا ان قول عائشة رضي الله تعالى عنها لم يلبي الا بالحج وحده لأن عمله عمل المفرد [00:07:56](#) والمفرد والقارن لا فرق بينه من جهة العمل. الا ان القارن يسوق هديه -

ويهدي هدي وجوهاً والمفرد قد يهدي الهدي لكن ليس على وجه الوجوب وانما على وجه السننية فلا فرق بينه من جهات العمل. [00:08:17](#) فليجري هذا على رضي الله تعالى عنه -

لبي بالعمرة والحج ليبي الناس ان هذا هو السنة وهي التي لاجلها قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه عندما انكر عليه عروة وانكر [00:08:33](#) عليه غير واحد لكيف تجعل الحج والعمرة -

والتمتع وبكر وعمر ينهيان عنها قال يوشك ان تنزل عليكم حجاب من السماء اقول قال الله وقال تقول قال ابو بكر وعمر فالممتعة جاءت في كتاب الله عز وجل وجاءت في سنة النبي صلى الله عليه وسلم وثبت في عشرين حديث ان النبي صلى الله عليه -

[00:08:45](#)

كان قارنا فكيف تترك السنة لقول ابي بكر الصديق او لقول عمر رضي الله تعالى عنه وعلتهم كما ذكرت والا يهجر البيت فعلى لبى بالعمره والحج من باب ان يبين للناس ان السنة ليقرن وان يجمع بينهما وانه لا حرج في ذلك. قال - 00:09:02

مالك رحمة الله الامر عندنا ان من قرن الحج والعمره لم يأخذ من شهر اذا الحج القرن بين الحج والعمره عند مالك مشروع لانه يشترط وهو الذي عليه عادة العلماء الا يأخذ من شعره شيئاً ولا يتحلل من شيء حتى ينحر هديا - 00:09:23

ان كان معه ويحل بمنى يوم النحر بمعنى ان القارن الذي لبى بالعمره والحج لا يتحلل من هذا النسك الا اذا رمى جمرة العقبة فاذا رمى جمرة العقبة ونحر هديه حل له كل شيء الا النساء - 00:09:42

فاما طال البيت حل له كل شيء والنساء ثم قال مالك عن محمد عبد الرحمن عن سليمان ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعاد حجة الوداع خرج الى الحج فمن اصحابه اهل بحث ومنهم من جمع - 00:10:02

الحج والعمره ومنهم من اهل بعمره فاما من اهل بحث او جمع الحج والعمره فلم يحل. واما كان اهل بعمره فحل. وهذا الاثر وان كان مرسلا الا ان هو الذي عليه العمل فهو الذي عليه آآا الاتفاق. وقد جاء الحديث في البخاري من حديث عائشة رضي الله تعالى - 00:10:15

هنعيدها وايضا بحجاب ابن عبد الله قالت حي عائشة منا من اهل بعمره ومنا من اهل بحث وحج ومنا من اهل بحث واهل النبي صلى الله عليه وسلم بحث الوحدة. هذا حديث عائشة في الصحيحين - 00:10:37

فهذا يدل على انه يجوز للناسك ان ينسك باحد هذه الانساك الثلاثة ان نفسك مفرداً صحيحاً وان وان اهل في عمرة صحيحة وان اهل بعمره وحج صحيحة ايضاً نسكة - 00:10:52

قال مالك انه سمع بعض اهل العلم يقولون او سمع اهل العلم يقولون من اهل بعمره ثم بدا له ان يهلهل بحث معها فذلك له وهذا بمعنى الانتقال من الادنى الى الاعلى. اذا اهلنت بعمره واردت ان تدخل الحج عليها فلا حرج في ذلك. ما لم يطف بالبيت - 00:11:08

قال لماذا؟ قال لانه اذا طاف البيت والمروة فقد تحل من عمرته. لكن الصحيح ايضاً نقول ان من طاف بالبيت وبالصفا والمروة جاز له ان يدخل الحج جالساً يدخل الحج على الصحيح كما انه من طاف البيت وصورة جاز له ان يتحلل وينتقل من الاعلى الادنى كذلك يقال هنا قال - 00:11:28

هنا ما لم يطف بالبيت وبين الصفا والمروة وقد صنع وقد صنع ذلك عبدالله بن عمر رضي الله تعالى حين قال ان صدقت عن البيت صنعنا كما صلى الله عليه وسلم ثم - 00:11:52

وثبت الى قال ما امرهما الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت الحج مع العمرة. فاذا لبى الانسان بالعمره واراد ان يدخل عليها الحج فلا بأس بذلك. يقول معها لبيك اللهم عمرة وحج. جمهور الفقهاء يذهبون الى انه لا يدخل حج - 00:12:02

اذا اذا فرغ من عمرته اما اذا تحلل فيبقى ايش؟ متمتع اذا تحل عمرته بمعنى طاف وسعى وقصر لان الخلاف في مسألة هل هو نسك مناسك الحج؟ او لو نسك مناسك العمرة؟ او هو هو من باب التحلل. فالذى يراه - 00:12:24

تحللا يقول بطوفاف وصعي قد فرغ من عمرته فلا يجوز له عنده ادخال الحج على العمرة انه فرغ من عمرته وهذا هو الذي على جماهير اهل العلم قال ذلك وقد اهل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع بالعمره ثم قال له وسلم من كان معه هدي فليهلهل بالحج - 00:12:42

ثم لا يحل حتى يحل منهما جميماً. يقول هنا وقد اهل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الوداع بالعمره وناس اهلوا بالعمره ثم قال وسلم ادخلوا العمرة ادخل حج على العمرة وذلك ان الناس لما ساقوا الهدي كان - 00:13:05

اصحاب الرسول وسلم لا يرون في ذلك الوقت الا اي شيء لا يرون الا الحج الذين معهم الهدي والذى ليس معه الهدي لا يرون الا الحج كما قال ابن عبد الله لا نذكر الا الحج لا نعرف الا الحج - 00:13:26

وهم على انواع منهم من معه الهدي ومنهم من ليس معه الهدي. فلما طاف طافوا وسعوا امر النبي صلى الله عليه وسلم الذين ساقوا الهدي ان يبقوا على احرامهم. بمعنى ان يدخلوا الحج على العمرة. فاذا اي شيء انه امرهم بادخال حج العمرة بعد الطواف والسعى

والذين طاف وسعوا وليس من الهدى امرهم بالتحلل فهذا ما ذهب اليه مالك رحمة الله تعالى ثم قال بعد ذلك باب قطع التلبية هنا ذكر قطع التلبية وذكر في باب اخر - 00:14:01

قطع التربية عند العمرة اذا انقطعوا التلبية يختلف تختلف منه باختلاف الناس ان كان ملبيا بحج وان كان ملبيا بعمره فاما من كان ملبيا بحج فلا يقطع التلبية الا اذا رمى جمرة العقبة. الملبى بالحج - 00:14:18

لا تنتقطع تلبيته متى اذا رمى جمرة العقبة قبل ذلك يلبي ويسعى التلبية في كل مكان الا انه الى انه في حال طوافه في البيت نقول انه لا يشرع التلبية لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقال انه انه لبى حال طوافه لكن - 00:14:34

في غير ذلك يلبي في غير ذلك يلبي قد يقال ايضا انه وان كان ملبيا بالحج فانه اذا رأى حدود الحرم قطع التربة ثم ثم بعد فراغ من عمرته من طواف - 00:14:53

ان كان طواف قدوم وسعى سعي الحج يلبي بعد ذلك لكن الاقرب والاصح وهو الصحيح ان يقال ان الحاج لا قطع تلبيته حتى يرمي جمرة العقبة. ويبقى ملبيا حتى ولو كان داخل حدود - 00:15:08

الحرم حتى ولو كان عند البيت لكن حيث انه لم يلقي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لبى حال طواف وسعيه يقال لا يشقى مع انه نفع لمن يرى انه ايضا - 00:15:25

يلبي حال طوافه يرى انه يلبي حال طوافه وعند رؤية البيت يلبي ولكن ليس على هذا دليل ثم قال رحمة الله حدثنا يحيى عن مالك عن محمد بكر الثقفي انه سأله انس - 00:15:38

وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم؟ الرسول قال كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه بمعنى يهل المهل يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك وهو داخل - 00:15:51

حدود الحرم في بدع الى عرفات عرفات خارج الحرم فلا اشكال فيها. لكن كان في بدا يلبي وهو اه وهو محرم كما فعل ذلك اصحابه قال فكان منا من يهل ومنا من يكابر فلا ينكر هذا على هذا ولا هذا على هذا ثم روى من طريق علي بن ابي طالب وكان يلبي في - 00:16:11

حتى اذا زاغت الشد يوم عرفة قطع التلبية. اذا هذا قول انه يقطع التربية متى؟ اذا اذا زاقت الشمس من يوم عرفة اذا الشمس قطع التلبية. وال الصحيح ايضا انه يلبي ولو داخل عرفة. وفعل على هذا ليس ب الصحيح رضي الله تعالى عنه ان كان - 00:16:32

وهو ايضا ليس مسندنا عنه بأسناد صحيح فان محمد بن علي بن حسين لم يسمع من علي رضي الله تعالى عنه قال مات وذلك الامر عندنا الذي يميز عليه اهل العلم في بلدنا بل الصحيح يقال ان التلبية تشرع في عرفة وتشرع في منى وتشرع في مزدلفة ولا تنتقطع - 00:16:53

التلبية للحج حتى يرمي جمرة العقبة واما ترك علي التلبية في عرفة فنقول هذا ليس ب الصحيح ليس ب الصحيح ثم روى وقول مالك هدى عليه العمل؟ نقول الصحيح ان انه يلبي - 00:17:14

انه يلبي ولو يلبي حتى يرمي جميع العقبة ثم روى مالك عن التعبان ابن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تترك التلبية اذا رجعت - 00:17:30

الى الموقف فهذا اسناد صحيح عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها كانت تترك التلبية اذا رجعت الى الموقف بمعنى الى عرفة. وسئل عطاء متى يقطع؟ قال اذا دخل الحرم - 00:17:41

قد يأتي معنا مسألة العمرة قال بعد ذلك وحدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر كان يقطع الحج اذا انتهى الى الحرم حتى يطول البيت ثم يلبي حتى يغضب منى الى عرفة فاذا كان فاذا غدا ترك التلبية وكان يترك - 00:18:04

وبالتالي في العمرة اذا دخل وهذا تفصيل جيد. يدل على ان ابن عمر رضي الله تعالى عنه كان يقطع التربة في الحج. اذا انتهى الى الحرم. اذا نتائج الحرم مثل المسجد قطع التربة حتى يطوف البيت وبين الصفا فاذا فرغ من الطواف بين الصفا والمروة وخرج

المسجد لبى حتى يغدو - 00:18:19

الى ملف حتى يغدو منى الى فإذا غدا ترك التلبية وكان يترك العمرة اذا دخل الحرم بمعنى انه في يوم عرفة فينشر اي شيء بالدعاء ينشر بالدعاء وهو افضل ما يعمله الحاج في ذلك المقام انه يدعو الله عز وجل وهذا الذي - 00:18:39

النبي صلى الله عليه وسلم عندما صلى الظهر عصر بعرفة اتى على اتى على الصخرات وجاء لحبل الميليشيات بينه وبين يديه ثم وقف واستقبل القبلة فما زال يدعو حتى غربت الشمس بما انه - 00:19:01

لم يلبي ولم يخف لماذا؟ لانه كان مشغول في الدعاء فالنبي صلى الله عليه وسلم ترك التلبية في في عرفة لاجله كان يدعو. اما في حال انطلاقه من عرفة الى مزدلفة يعود بعد ذلك الى - 00:19:17

فابن عمر وعائشة وكذا ذكر ايضا علي انه كان لا يلبي في عرضه من باب اي شيء انهم كانوا ينشغلون بالدعاء والا لو لبى الانسان فلا ينكر فلا ينكر عليه ولذلك ابن مسعود كان يلبي حتى انتهى بعضهم قال من هذا الاعرابي الذي يلبي في عرفة؟ فقيل ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال وحدثني - 00:19:32

عن ابن شهاب انه كان يقول كان عبد المنعم لا يلبي ويطوف بالبيت وهذا هو الصحيح ان البيت ليس مقام تلقي وهناك من يرى التلبية قال مالك عن علقة ابن ابي علقة عن امه عن عائشة انها كانت تنزل من عرفة يوم من عرفة بنمرة ثم - 00:19:55

الى الاراك الى الارائك بمعنى انها كانت تنزل في مكان ثم بعد ذلك نزلت في مكان يقال له الاراك. قال وكانت عائشة تهل ما كان في منزلها ومن كان معها فاذا ركبت فتوجهت للموقف تركت الاهلال قالت وكانت عائشة بعد الحج من مكة من ذي الحجة ثم ترك - 00:20:13

ذلك كانت تخرج قبل هلال المحرم حتى تأتي الجحفة فتقيم بها حتى ترى الاهلال اهلت بعمره فعل عائشة رضي الله تعالى ثم قال يحيى ابن سعيد ابن عمرة ان ابن عبد العزيز قال يوم عرفة من منى فسمع التكبير عاليا فبعث الحرس يصل الناس ايها - 00:20:33

بس انها التلبية. عمر يقول لماذا؟ انها التلبية في يوم عرفة. هذا يقول غدا يوم عرفة من منى هذا يوم عرفة من منى فسمع التكبير عاليا فبعث الحرس يصيرون في الناس ايها الناس انها التلبية ان يلبون في غدوهم من منى الى عرفة. وايضا يلبون من غدو من عرفة الى مزدلفة ومن مزدلفة الى منى الى ان يرمي جبل العقبة ثم بعد ذلك ينقطع ينقطع تقطع التلبية. قال هلال مكة والله تعالى اعلم واحكم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:21:16